

BL MANUSCRIPT NUMBER: OR 9583/2

TITLE: FATĀWĀ IBN SALĀH

AUTHOR: ʿABD AL-RAḤMĀN IBN ʿUTHMĀN

DATE: AH 727/1326 AD

SPECIFICATIONS: FOLIOS 20a - 132b

SIZE: _____

BL CATALOGUING
REFERENCE: OCCE

وَعَبَّ مِنْ سَمْعِهِ وَلَمْ يُنْكِرْهُ وَوَعظَ الْمَوْسِمِينَ أَنْ يَجُودُوا الْمُنَادِيكَ مِنْ عَدَمِ
 الْأَشْكَارِ عَلَى فَاعِلِهِ وَمَقَابِلَتِهِ بِأَيْلُونِهِ فَمَنْدَأْنَا الْفَرَانَ وَرَدَّ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى
 وَهَذَا مَا أجمعُ الْمَسْلُومُونَ عَلَيْهِ فَاثَرُ الْبَابَانِ وَعجَابِ هَذَا الْوَكَلِ كَثِيرٌ مِنْهَا
 إِنْ قَالَ أَنْ كَلِمَةَ الْخَاسَةِ إِذَا وَقَعَتْ فِي مَلَّةٍ كَثِيرَةٍ مَتَغَيَّرَ بِأَسْلِبِ طَهْرِيَّةٍ كُلِّهَا أَوْ مَوَارِدِ
 فَانَهُ يَخْصُهُ وَلَا تَعْتَبِرُ فِيهِ الْفَلْتَانُ قُلْتُ هَذَا خَطَأٌ وَغَلَطٌ عَلَى أَصْلِ الشَّافِعِيِّ
 رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بَلْ تَعْتَبِرُ الْفَلْتَانُ لِمَنْ حَدِيثٌ إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قَلْبَيْنِ لَمْ يَخْصُرْ فَإِنْ قَامَتْ
 عَاقِبَةٌ مِنَ الْمَائِجَاتِ لَعَدَمِ جَوَازِ الطَّهْرِ بِهِ قُلْنَا نَسَبًا كَمَا لَمَّا بَعَثَتْ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ فَانْتَبَهَ
 الطَّهْرُ بِالْمَائِجَاتِ اخْتَلَفُوا فِي هَذَا لِأَنَّهُ لَوْ زَالَ التَّغْيِيرُ بِنَفْسِهِ لَعَادَ الْمَاءُ طَهْرًا فَانْدَلَجَ
 أَنْ قُوَّةَ الْمَاءِ كَامِنَةٌ فِيهِ مَتَى ذَلَّلَ مَا خَلَبَ عَلَيْهِ نَاعِدًا إِلَى حَالَتِهِ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ الْمَاءُ
 تَوَاتَرَ الطَّاهِرُ وَالطَّاهِرُ وَلَا يَلِزَمُ مِنْ مَطْلَانِ الطَّاهِرِ بِطَلَانِ الطَّاهِرِ بِتَوَاتُرِ
 الْمُغْيِرِ الطَّاهِرِ فِي الطَّاهِرِ لِأَنَّهُ وَجَدَ شَرْطَ تَأَثُّرِهِ وَلَمْ تَوَثِّرْ الْخَاسَةُ فِي الطَّاهِرِ لِأَنَّهُ
 لَا يَوْجَدُ شَرْطَهَا وَهُوَ قَوْلُهُ الْمَاءُ أَوْ تَغْيِيرُ الْخَاسَةِ وَأَيْتُهُ إِفْتَرَاهُ هَذَا الْمُدْرَكَ فِي
 رَدِّ مَا أَفْتِيَ بِهِ هَذَا الْمُدْرَسُ وَرَفِيقُهُ وَشَرَحَ مَا عَكَبَهُ ذَلِكَ النَّابِ وَمُسْتَقْبَلُهُ وَاللَّيْثُ
 وَبِالْعَالَمِينَ الَّذِي جَعَلْنَا عَلَى الْبُحُورِ طَاهِرِينَ وَكَلَّمُوا لَنَا مَا جَاءَ عَنِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِمَا فِيهِ بَشَارَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عَمِيرُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ
 سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي
 وَعِدَّةٌ رَوَّابِلًا تَزَالُ أُمَّةً مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خُلِفَائِهِمْ أَوْ خُلَفَائِهِمْ يَتَّقُونَ
 بِأَمْرِ اللَّهِ وَهَذَا ذَلِكَ وَسَيِّدُ رِوَايَةٍ وَهِيَ طَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ إِخْرَاجَهُ فِي الْقَصَمِ
 زَادَ الْبُخَارِيُّ قَالَ عَمِيرُ فَقَالَ مَالِكُ بْنُ جَابِرٍ سَمِعْتُ مَعَاذًا يَقُولُ وَهِيَ بِالشَّامِ
 فَقَالَ مَعَاوِيَةَ هَذَا مَالِكُ بْنُ جَابِرٍ سَمِعَ مَعَاذًا يَقُولُ وَهِيَ بِالشَّامِ فَلَنْ وَقَدْ رَوَى هَذَا
 الْحَدِيثَ فِيهِ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ فَانَ مَالِكُ بْنُ جَابِرٍ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ بِحَدِيثٍ بِهِ زَادَ
 هَذَا الْبَرَاهِدَةَ لِعِزِّهَا قَامِنَةٌ بِأَصْلِ الْحَدِيثِ وَأَنَّ شَهْرًا مِنْهُمْ قَدْ سَمِعُوهُ مِنْ مِثْلِ مَعَاذٍ
 ابْنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعِزُّهُ وَمَالِكُ بْنُ جَابِرٍ هَذَا أَحَدُ الثَّقَاتِ مِنْ كِبَارِ تَابِعِي أَوَّلِ الشَّامِ
 مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَمَعَاذُ بْنُ جَابِرٍ خَطْبُهُ عَمَّا جَاءَ بِهِ وَقِيلَ أَنْ لَهُ صِحَّةٌ

THE BRITISH LIBRARY					
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS					
1	2	3	4	5	6
				2	

وبين ما لو ادعى ان القبر الذي كان لمزيد الغائب عندي ابراهيم منه بعد ان ادعى
 به عليه واقام على البراه شاهدين وطلب من اهل العلم ان يكتبوا على اقرار زيد المبري
 الغائب فانه يحل له ولا حاجة الى اليمين قولاً واحداً وانما هذه اجاب
 رضي الله عنه لا يتدنى ذلك من اليمين على القول الاصح في الباب ويجوز ان
 يقنع المؤمن الصفتان الجاريتان في سائر الباب الاجمال بان يكلفه الا ان
 يستحقه والتفصيل بان يكلف بانة لم يزل عن ملكه برود ولا اقاله وبذكر
 نحوها يظل من يلاف الملك ومن الفرق بين ذلك وبين الابرار انه اذا وجد
 الابرار اوضح فلن يتقينه ما يزيل حمله فليجئ اليه من اجبالك والله اعلم

مُنْتَهَى الْقِتَاوَى بِحَمْدِ اللَّهِ وَعِوْنِهِ

وحسن توفيقه ومهوضته ومنتد وتونه على يد اخص
 عباد المعتبرين الذين اراهم رحمة اجليل

اجميل ونعمه عشرين عاماً من هبه

الله النافعي عفر الله له

واوالديه واهل واقاربهم

ومناجحه ولزوما

بلغ مقابله ونفحياً لها المعسرة حسب الطافه والامان

جميع المسلمين آميناً

رب العالمين

وهو حسبي ونعم الوكيل

الوكيل والحوال ولا فوه الابان

وذلك بتاريخ زهار الاثني عشر من شهر صفر من سنة تسع
 وعشرين وسبعمائة

الحمد لله وحده وصلواته على محمد خير خلقه وعلى اهل بيته وصحبه وسلم تسليماً كثيراً